

الأحكام الفقهية

لِإِبْرَاهِيمَ الْمَسْنَدِ الشُّوَيْحِي

لفضيلة الشيخ الدكتور
عبد السلام بن محمد الشويحري



الأحكام الفقهية
لإمام المسجد النبوي

☎ 00966558883286

📺 YouTube/alshuwayer9

📧 @alshuwayer9

للإعلام بالأخطاء الطباعية والاستدراكات والاقتراحات؛ يرجى المراسلة على البريد التالي:

tafreeghalshuwayer@gmail.com

مِثْلُهَا لِمَا حَاضَرَ تِ وَاللِّقَاءَاتِ الْعِلْمِيَّةِ الْفَضِيلَةِ الشَّيْخِ

٣٨

الْأَحْكَامُ الْفِقْهِيَّةُ

لِإِبْرَاهِيمَ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ



لَفَضِيلَةِ الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ
عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّوَيْعِرِ

النُّسخة الأولى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله، **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ** تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين.

أَمَّا بَعْدُ:

فإن من نعم الله **عَزَّوَجَلَّ** على العبد أن يمنَّ الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** عليه بزيارة هذا المسجد، مسجد رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وأن يتفضل الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** عليه بالصلاة في هذا المسجد المبارك، وذلك أن هذه البقعة التي فيها مسجد رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** هي من خير وأفضل بقاع الأرض بعد مكة، زادها الله تشریفًا وتعظيمًا، وقد فُضِّلَ هذا المسجد باعتبار ثلاث اجتمعت كلها في هذا المسجد دون غيره من بقاع الأرض:

❁ **أحدها:** ما فُضِّلَ به المسجد باعتبار مكانه فإنه في مدينة رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ومدينة رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فاضلة مفضلة، وهي حرامٌ محرمة، مباركةٌ بسبب دعوة نبيِّ الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

ثبت في «الصححين» من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم أن رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: **«إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لِأَهْلِهَا، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ وَإِنِّي دَعَوْتُ فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا بِمِثْلِ مَا دَعَا إِبْرَاهِيمُ لِأَهْلِ مَكَّةَ»**، وقد ثبت في «الصحیح» من حديث أنس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ النَّبِيَّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ: **«اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفِي مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَاتِ»** فالمدينة مباركة في صاعها وفي مدّها وفي أفعال العباد فيها ومن ذلك الطاعات.

ومن شرف المدينة أنها محفوظة بحفظ الله **عَزَّوَجَلَّ** من الفتن والشُرور. ثبت في «الصحيح» من حديث أبي بكر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُغْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ»، وثبت كذلك في «الصحيح» من حديث أبي هريرة أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ الْمَسِيحُ وَلَا الطَّاعُونَ»، ولذا كان النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحب المدينة ويتشوق لها وينظر لها ما لا ينظر إلى غيرها.

وقد ثبت في «الصحيح» **أعني**: البخاري من حديث أنس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَنَظَرَ إِلَى جُدْرَانِ الْمَدِينَةِ أَوْضَعَ رَأْسَهُ وَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَّكَهَا مِنْ حُبِّهَا» **أي**: حرك دابته بسبب حبه المدينة.

❁ **والأمر الثاني**: الذي فضل به هذا المسجد أن هذا فاضلٌ باعتباره بيتاً من بيوت الله **عَزَّوَجَلَّ** ومسجداً من المساجد، وكلُّ ما ورد في المساجد عموماً وفضلها فإنه يدلُّ من باب الأولوية على فضل هذا المسجد المبارك، وفي «صحيح مسلم» من حديث أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَأُهَا»، فالله **عَزَّوَجَلَّ** يحب المدينة والنبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يحب إلا ما أحبَّ الله، والله **عَزَّوَجَلَّ** يحب المساجد وهذان الأمران المحبوبان لله **عَزَّوَجَلَّ** اجتمعا في هذه البقعة المباركة الشريفة مسجد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

❁ ولكن مع هذين الفضلين خُصَّ هذا المسجد المبارك بفضلٍ ثالثٍ انفراديٍّ به على سائر المساجد، وذلك أن هذا المسجد بناه النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأمر الله **عَزَّوَجَلَّ**، واختيار الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** لمكانه، فإنَّ الله **عَزَّوَجَلَّ** هو الذي اختار هذا المكان وهو الذي أمر نبيه

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَائِهِ، رَوَى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي «السُّنَنِ» مِنْ حَدِيثِ صَدِيقِ بْنِ مُوسَى: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ عِنْدَمَا قَدِمَ مُهَاجِرًا مِنْ مَكَّةَ فَاسْتَنَاحَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ بَيْنَ دَارِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَدَارِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدٍ، فَأَتَاهُ النَّاسُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْمَنْزِلُ، فَاذْبَعْتُ بِهِ رَاحِلَتَهُ، فَقَالَ: دَعُوهَا فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ، ثُمَّ خَرَجْتُ بِهِ حَتَّى جَاءَتْ بِهِ إِلَى بَابِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ فَاسْتَنَاحَتْ بِهِ، فَأَتَاهُ النَّاسُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْمَنْزِلُ، فَاذْبَعْتُ بِهِ رَاحِلَتَهُ، فَقَالَ: دَعُوهَا فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ ثُمَّ خَرَجْتُ بِهِ حَتَّى جَاءَتْ بِهِ مَوْضِعَ الْمِنْبَرِ، فَاسْتَنَاحَتْ بِهِ ثُمَّ تَحَلَّلْتُ، قَالَ: وَلِلنَّاسِ ثُمَّ عَرِيشٌ يُرْشُونَهُ، يُقِيمُونَهُ وَيَتَبَرَّدُونَ فِيهِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَاحِلَتِهِ، فَأَوَى إِلَى الظِّلِّ فَنَزَلَ فِيهِ وَأَتَاهُ أَبُو أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ مَنْزِلِي أَقْرَبُ الْمَنَازِلِ إِلَيْكَ فَانْقُلْ رَحْلَكَ إِلَيَّ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَعَمْ، فَذَهَبَ بِرَحْلِهِ إِلَى الْمَنْزِلِ، ثُمَّ أَتَاهُ رَجُلٌ آخَرَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ انزِلْ عَلَيَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الرَّجُلَ مَعَ رَحْلِهِ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَبَتَ فِي الْعَرِيشِ حَتَّى صَلَّى بِالنَّاسِ فِيهِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ لَيْلَةً حَتَّى بَنَى مَسْجِدَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا».

وروى ابن سعد في «الطبقات» في قصة هجرته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من حديث شرحبيل بن سعد قال: «لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْتَقِلَ مِنْ قُبَاءَ اعْتَرَضَ لَهُ بَنُو سَالِمٍ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَخَذُوا بِخِطَامِ رَاحِلَتِهِ، قَالُوا: هَلُمَّ إِلَيْنَا الْعِدَّةَ وَالْعُدَّةَ وَالسَّلَاحَ وَالْمَنْعَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَلُّوا سَبِيلَهَا فَإِنَّهَا مَأْمُورَةٌ، ثُمَّ اعْتَرَضَتْ لَهُ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُمْ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ اعْتَرَضَتْ لَهُ بَنُو عَدِيٍّ، فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُمْ مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى بَرَكَتْ حَيْثُ أَمَرَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»، فالله عَزَّ وَجَلَّ هو الذي أمر بهذا الموضع أن تكون فيها بناء المسجد، وأن يكون فيها منزل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا المسجد

هو المسجد الذي أُسِّس على التقوى الذي ذكره الله **عَزَّوَجَلَّ** في كتابه حينما قال **سبحانه**:
**﴿لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ * فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا
 وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾** [التوبة: ١٠٨].

روى مسلم في «الصحيح» من حديث أبي سعيد الخدري **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قال: **«دَخَلْتُ عَلَى
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ بَيْتِ نِسَائِهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْمَسْجِدَيْنِ الَّذِي
 أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى؟ فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصْبَاءَ فَضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ ثُمَّ قَالَ: هُوَ مَسْجِدُكُمْ هَذَا»**
يعني: مسجد المدينة، وهذا يدلُّ على أنَّ هذا المسجد هو المقصود بقول الله **عَزَّوَجَلَّ**:
﴿لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ فهو مؤسسٌ على التقوى، وبوحيٍّ من الله
عَزَّوَجَلَّ، وبناءه أشرف الخلق محمدٌ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ**، وعاونه خير الأصحاب أصحاب
 النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** على بنائه، ولذلك كان هذا المسجد مزيةً لأمة محمد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**
 لم يُشاركهم فيه أحدٌ من الأمم قبلهم، ولذا ثبت عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أنَّ هذا المسجد
 هو آخر المساجد الفاضلة، وأنه لا فضل لمسجدٍ بعده عليه البتة، وقد روى مسلم في
 «الصحيح» من حديث أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: أنَّ النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: **«إِنِّي آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ
 وَإِنَّ مَسْجِدِي آخِرُ الْمَسَاجِدِ» أَي**: آخر المساجد الفاضلة التي لا يأتي بعده مسجدٌ يقاربه في
 فضله، ناهيك أن يكون مثله، وإنما المساجد إنما تفضل باعتبار كونها بيتاً من بيوت الله
 فقط، ولذلك فإنَّ هذا الموضع الذي بُني فيه المسجد كان باختيار الله **عَزَّوَجَلَّ** وهو بقعةٌ من
 بقع الجنة، في «الصحيحين» من حديث عبد الله بن زيد **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أنَّ النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**
 قال: **«مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ»** وهذا يدلُّنا على أنَّ في هذا المسجد بقعةٌ
 من بقاع الجنة،

❁ قيل: هي كذلك لأنه يُعمل فيها من الأعمال الصالحة الموجبة للجنة كقراءة القرآن وتعليم العلم، وأن هذا العمل مستمرٌ فيها إلى قيام الساعة، ولذلك فإنَّ مسجد رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لا يكاد يخلو من تالٍ أو قارئٍ أو معتكفٍ في كلِّ يومٍ وليلة.

❁ وقيل: إنَّ هذه البقعة سمَّها النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** روضةً من رياض الجنة **أي**: أنَّ من صَلَّى فيها فكأنَّما صَلَّى في الجنة، وقد جاء في ذلك لفظ عند الديلمي في «المسند» أنه روي أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُصَلِّيَ فِي رَوْضَةٍ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ فَلْيُصَلِّ مَا بَيْنَ مَنْبَرِي وَبَيْتِي» وهذا يدلُّ على أن الأجر فيه يكون سبباً لدخول الجنة بإذن الله **عَزَّ وَجَلَّ**.

❁ وقيل: إنَّها سميت روضةً من رياض الجنة؛ لأنه يحصل للمؤمن بها من السرور والانبساط والغبطة ما يحصل لمن دخل الجنة، وهذا موجودٌ وملاحظٌ فإنَّ من دخل مسجد رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وجد في قلبه انشراحاً وفي نفسه أنساً ووجد سروراً وغبطةً وفرحاً عظيماً لعلَّها أن تكون مقدمةً لما يحصل له يوم القيامة عند دخوله الجنة – جعلنا الله جميعاً من أهلها -.

❁ من فضائل هذا المسجد فضيلة لا تكاد توازيه فيه أيُّ مسجدٍ إلا المسجد الحرام وهو: أن الصلاة في هذا المسجد بألف صلاةٍ فيما سواهم من المساجد إلا في المسجد الحرام، روى الشيخان من حديث أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ** قال: «**صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ**»، جاء في بعض الألفاظ: «**فَإِنَّ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بِمِثْلِ أَلْفِ صَلَاةٍ**» لأجل هذه الفضيلة العظيمة ولأجل الفضائل المتقدمة فإنَّ لمسجد رسولنا ونبينا وحبينا **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أحكاماً

وعباداتٍ متعدّدة تتأكد لزواره ولقاصديه ولمن دخله، فليست زيارة مسجد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كزيارة غيره من المواضع تكون لفرجةٍ أو استجمامٍ وإنما دخول مسجد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عبادة، والأعمال التي تصنع فيه عبادة، بل إن مجرد المكث فيه عبادة، ولذلك قال أهل العلم: «إن الأحكام التي تشرع في مسجد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نوعان:

❁ نوعٌ خاصٌّ بمسجده صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

❁ ونوعٌ عامٌّ لكلِّ مسجدٍ من المساجد.» لكنها في مسجد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكد؛ لأنّ هذا المسجد أفضل المساجد وأولاها فكلُّ ما ورد في المساجد فإنّه يرد في هذا المسجد فضلاً وعملاً.

❁ فمن أكد العبادات لمن دخل المدينة عموماً: أن يقصد هذا المسجد المبارك مسجد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأن يصلّي فيه فإنّه يُندب للمسلم إذا دخل المدينة أن يكون أوّل فعل يفعله قصد مسجد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والصلاة فيه.

ثبت في «الصحيح» من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ لِي: أُدْخِلِ الْمَسْجِدَ فَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ»، وهذا يدلُّ على أنّ الأمر للفورية كما هي قاعدة كثير من أهل العلم، فأوّل ما يُفعل عند دخول المدينة أن يقصد المرء المسجد ويصلّي فيه ركعتين، والمراد بالمسجد مسجد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا الذي كان عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يفعله، ولذلك ثبت من حديث كعب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي «الصحيح»: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ضَحَى دَخَلَ

المَسْجِدَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ» أي: قبل أن يجلس في المسجد أو قبل أن يجلس في أي موضع في المدينة، ولأجل هذا المعنى من فعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأمره لأصحابه كجابر وغيره فإن أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهموا ذلك، وكانوا إذا دخلوا المدينة ولو لغرض يسير قصدوا المسجد مسجد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصلّوا فيه.

ومن أعجب الأخبار في ذلك ما روى الطبراني من حديث مسلم بن أسلم بن بجرة وهو من الخزرج وكان ساكناً في ضواحي المدينة أي: خارجها «أَنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ فَيَقْضِي حَاجَتَهُ مِنَ السُّوقِ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى أَهْلِهِ، فَإِذَا وَضَعَ رِدَاءَهُ ذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يُصَلِّ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَقُولُ: مَا صَلَّيْتُ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ وَإِنَّهُ قَالَ لَنَا: مَنْ هَبَطَ مِنْكُمْ إِلَى هَذِهِ الْقَرْيَةِ فَلَا يَرْجِعَنَّ إِلَى أَهْلِهِ حَتَّى يَرْكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ ثُمَّ يَرْجِعْ إِلَى أَهْلِهِ، ثُمَّ كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَحْرِصُ غَايَةَ الْحَرِصِ عَلَى أَنْ يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، والسبب في ذلك إضافة لكون هذا المسجد هو مسجد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأن هذا الفعل هو فعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين قدومه المدينة، السبب في ذلك أن هذا المسجد الصلاة فيه بألف صلاة فيما سواه من المساجد، وقد تقدّم معنا ما روى الشيخان من حديث أبي هريرة أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ»، وهذا فضلٌ عظيم وأجرٌ جليل اختصه الله عزَّ وجلَّ لهذه الأمة ولمن امتنَّ الله عزَّ وجلَّ عليه، وأنعم عليه بأن يصلِّي في هذا المسجد المبارك، وقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الحديث: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي» قوله: «صَلَاةٌ» هي نكرة في إثبات، فتعم عموم أوصاف، وفي لفظ من ألفاظ هذا الحديث: «الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِي» فتكون مفرداً معرّفاً فتعم عموم أفراد، وهاتان الصيغتان تدلان على أن الصلاة في

مسجد رسول الله ﷺ مُضاعفة ألف ضعفٍ سواء كانت نافلةً أو فريضة، وسواءً كان المصلي رجلاً أو أنثى، وسواءً كانت الصلاة من صلاة الليل أو من صلاة النهار، وسواءً كانت الصلاة أداءً أو قضاءً؛ لأنَّ الحديث ورد عاماً ومطلقاً، والأصل بقاء اللفظ على عمومته وإطلاقه، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، وفضل الله واسع.

والنبيُّ ﷺ يقول: «قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي فَلْيُظَنَّ عَبْدِي بِي مَا شَاءَ»، ولكن قرَّر أهل العلم والفقهاء رَحْمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ العبادة الفاضلة قد تكون مفضولة في أحوال،

❖ وعلى سبيل المثال: تطبيقاً لهذه القاعدة في الصلاة في مسجد رسول الله ﷺ: إنَّ أداء الصلاة في وقتها المقدر شرعاً خارج مسجد رسول الله ﷺ أفضل من فعلها قضاءً بعد خروج الوقت في مسجده ﷺ، وذلك أنَّ فعل الصلاة على سبيل الأداء أكد وأوجب من فعلها قضاءً، وهذا يدلُّنا على أنَّ المسلم يجب عليه أن يؤدِّي الصلاة في وقتها في أي موضع كان فيه وإن كان خارج مسجد رسول الله ﷺ، وكذلك القضاء فإنَّ المتقرَّر عند جماعة من أهل العلم أنَّ القضاء يحاكي الأداء والأصل فيه الفورية فإنَّ من فاتته صلاة فيلزمه أن يقضيها في أسرع وقت وأوَّل وقت يستطيع ويُمكنه أن يؤدِّي الصلاة فيه ولا يؤخر الصلاة قدر استطاعته، ولذلك فإنَّ الأفضل أن يؤدِّي الصلاة قضاءً أوَّل ما يتذكر فواتها له وأوَّل ما يؤخر هذا القضاء.

❖ ومن تطبيقات القاعدة التي ذكرها أهل العلم أنَّ العبادة الفاضلة تكون مفضولةً في أحوال أننا نقول: إنَّ السنن الرواتب فعلها في المنزل أفضل وأكمل أجراً من فعلها في مسجد

رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمن كان مستطيعاً ذلك ويمكنه الوصول إلى بيته؛ لأنَّ نبينا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يخرج من مسجده ويصلي هذه السنن الرواتب في بيته - صلوات الله وسلامه عليه -، قال ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ رَكَعَاتٍ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي بَيْتِهِ وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَكَانَتْ سَاعَةً لَا يَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا أَحَدٌ»، فبين ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يصلي ركعتي المغرب وركعتي العشاء وركعتي الفجر في بيته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولذا استحَبَّ العلماء على سبيل التأكيد هذه الركعات الست أن تصلي في البيت فإنَّ صلواتها أفضل من صلواتها في المسجد لمن كان يمكنه الوصول إلى بيته ويفعلها فيه من غير حرج عليه ولا مشقة، ويلحق بها كذلك الجمعة فإنَّه قد جاء في «مسلم» من حديث ابن عمر أنَّه قال: «فَأَمَّا الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ وَالْجُمُعَةُ فَإِنِّي صَلَّيْتُهَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهِ»، ويعني بالجمعة أي: السنة البعدية لا القبليَّة.

وقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديث المتقدم الذي في «الصحيحين»: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي»، قوله: «فِي مَسْجِدِي» هذه هذا مفردٌ مضاف، فيعم كل ما يصدق عليه هذا الاسم، فيعم جميع أنحاء مسجد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التي كانت في عهده صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والتي حدثت بعده سواء كانت التوسعة في عهد أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو من بعدهم إلى وقتنا هذا، ويدلُّ على ذلك فهم الصحابة - رضوان الله عليهم - فقد جاء عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَبَاهُ عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا زاد في مسجد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في شاميه أي: من الجهة الشمالية، ثم قال عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «لَوْ زِدْنَا فِيهِ حَتَّى يَبْلُغَ الْجَبَانَةَ لَكَانَ مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» وقوله: «حَتَّى يَبْلُغَ الْجَبَانَةَ»

قصده: "بالجبانة" قيل: الصحراء **أي**: حتى يتجاوز المدينة كلها، وقيل: الجبانة هي المقبرة **أي**: حتى يبلغ حد المقبرة، فكله داخل في مسجد رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وكذا قال أبو هريرة فإنه قال: «لَوْ مُدَّ هَذَا الْمَسْجِدُ إِلَى بَابِ دَارِي مَا عَدَوْتُ أَنْ أُصَلِّيَ فِيهِ» وهذا يدل على أن مسجد النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كله داخل في التضعيف في الأجر مهما كبرت به التوسعة، والقاعدة عند أهل العلم: (أن الأمر إذا ضاق اتسع) ولما ضاق مسجد رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بالناس وسَّعه المسلمون من عهد أصحاب رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** مما يدل على أن هذا الفضل له كله ما دام قد اجتمع فيه هذا الوصف أنه مسجد بأن كان محاطاً وكان موقوفاً للصلاة فيه، فإذا اجتمع فيه هذان القيدان اللذان هما معنى المسجد فإنه يصدق عليه أنه مسجد رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

ومما نستفيده من هذا الحديث خاصّة وهو قول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «**صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا**»، تعبير النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «**صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا**» يدل على أن التضعيف خاصٌّ بمسجد النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** دون سائر المساجد في مدينته **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ**؛ لأنه قال: «**مَسْجِدِي هَذَا**» ولم يقل: المساجد، ولم يقل: في المدينة، بخلاف مكة فإنه سمّاها "المسجد الحرام"، والمسجد الحرام يُطلق على مكة كلها ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [الحرام: ١]، وكان إسراء النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** من مكة ولم يكن من مسجد الكعبة، وهذا يدلُّنا **أي**: هذا الحديث قول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «**صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا**» يدلُّنا على أن التضعيف إنما هو خاصٌّ بمسجد النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** دون باقي مساجد المدينة، وقد حكى بعض المتأخرين الإجماع عليه، ولكن من أهل العلم من قال: «إنه يُحتمل أن تكون مساجد المدينة كلها يكون فيها هذا التضعيف» بل إنه يُحتمل أن يكون

ذلك حتى في الدور، وهذا الاحتمال أورده الحافظ بن حجر، ولكن كما ذكرت أن عامة أهل العلم بل حُكي الإجماع على أن التضعيف إنما هو خاصٌ بمسجده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

❖ ومن الأمور المهمة التي يجب على زائر مسجد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن ينتبه لها عندما يحرص على الصلاة فيه، أن ينتبه أن مسجد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو مثل سائر المساجد باعتبار أوقات النهي، فإنه لا يجوز صلاة النافلة في وقت النهي إلا ما ورد الدليل به دون ما عداه، وقد جاء عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: «شَهِدَ عِنْدِي رِجَالٌ مَرَضِيُونَ وَأَرْضَاهُمْ عِنْدِي عُمُرُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تُشْرِقَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ»، وثبت من حديث أبي سعيد أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ»، ومن حديث عقبة بن عامر: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَاهُمْ عَنْ ثَلَاثِ سَاعَاتٍ أَنْ يُصَلُّوا فِيهِنَّ وَأَنْ يَقْبُرُوا فِيهِنَّ مَوْتَاهُمْ حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَارِغَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ، وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظُّهْرِ حَتَّى تَمِيلَ، وَحِينَ تَنْضَيِّفُ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَغْرُبَ»، وثبت من حديث عمرو بن عبسة كذلك أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: «صَلِّ صَلَاةَ الصُّبْحِ ثُمَّ اقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَتَّى تَرْتَفِعَ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنِ شَيْطَانٍ وَحِينَ يُسْجَدُ لَهَا الْكُفَّارُ، ثُمَّ صَلِّ فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَحْظُورَةٌ مَشْهُودَةٌ حَتَّى يَسْتَقِلَّ الظِّلُّ بِالرُّمْحِ، ثُمَّ اقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ فَإِنَّهَا حِينَئِذٍ تُسَجَّرُ جَهَنَّمَ، فَإِذَا أَقْبَلَ الْفَيْءُ فَصَلِّ فَإِنَّهَا صَلَاةٌ مَشْهُودَةٌ مَحْظُورَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ، ثُمَّ اقْصِرْ فِي الصَّلَاةِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ وَحِينَئِذٍ يُسْجَدُ لَهَا الْكُفَّارُ»، هذه الأحاديث تدلنا على أن هناك أوقاتاً خمس يُنهي

ويُحرم الصلاة فيها من غير عذر:

🌀 **أَوَّل هذه الأوقات:** من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، ولا يصلى في هذا الوقت وقت هذا النهي إلا صلاتين أو ثلاث، تصلى صلاة الفجر وتصلّى سنّة الفجر ويصلى على قول كثير من أصحاب رسول الله **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** الوتر لمن فاتته إن كان معتاداً عليه.

🌀 **والوقت الثاني:** من بعد طلوع الشمس حتى ترتفع قيد رمح، وهو من الأوقات القصيرة المشدّد في النهي عنها.

🌀 **والوقت الثالث:** عند قيام قائم الظهيرة حتى تزول الشمس **أي:** قبيل صلاة الظهر وهو وقت كذلك مغلظٌ ومشدّدٌ في النهي عنه.

🌀 **والوقت الرابع:** من بعد صلاة العصر سواء صليت الصلاة في أوّل وقتها أو أخرجت عن أوّل وقتها أو جمعت الصلاة جمع تقديم، فكلٌّ من صلى صلاة عصر ففي حقه يبدأ وقت النهي، قال أحمد: «لأنّ أكثر الأحاديث جاءت عن النبيّ **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قيدت النهي بالصلاة»، وينتهي الوقت الرابع حينما تميل الشمس للغروب فإنّها حينئذٍ تضيّف الشمس **أي:** تميل للغروب، وتحمر حمرةً شديدةً.

🌀 **والوقت الخامس:** حينما تميل الشمس للغروب **أي:** قبيل آذان المغرب بدقائق متعدّدة وتكون الشمس قد تضيّفت، ومالت للغروب واصفرت فإنّه حينئذٍ يكون وقت النهي الخامس وهو وقت نهى شديدٍ وعندها تغرب بين قرن شيطان.

🌀 **من العبادات المؤكدة في مسجد رسول الله **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** الاعتكاف، وذلك أنّ الاعتكاف ممدوحٌ في كتاب الله **عَزَّوَجَلَّ** وفعله النبيّ **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ولكنّ هذا الاعتكاف يتأكد زماناً ومكاناً، فيتأكد زماناً في رمضان، ويتأكد مكاناً في ثلاثة مساجد: المسجد الحرام**

ومسجد رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** - هذا المسجد الذي نحن فيه - وبيت المقدس، ولذلك كان النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله ثم اعتكف أزواجه من بعده **أي**: في مسجده **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وقد جاء عند أحمد وغيره من حديث شقيق بن سلمة أن حذيفة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قال لابن مسعود **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: لقد علمت أن رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «**لَا اغْتِكَافَ إِلَّا فِي الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثِ**» أو قال: «**لَا اغْتِكَافَ إِلَّا فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ**»، فهذا الحديث يدل على تأكيد الاعتكاف في مسجد رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وهو المتوافق مع فعله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ولذلك فإن الاعتكاف في مسجد رسول الله والمسجد الحرام والمسجد الأقصى أفضل من الاعتكاف في غيره من المساجد وإن كان الاعتكاف في جميع المساجد جائز ومشروع.

❁ والأحكام المتعلقة بالاعتكاف كثيرة ومتعددة:

❁ فمن ذلك أن الاعتكاف هو المكث في المسجد بقصد العبادة، وهذه النية وهي نية المكث في المسجد وأن يكون المكث بقصد العبادة هي: نية الاعتكاف، ولا يلزم له نية أخرى مستقلة على الأصح من قول أهل العلم، فكل من نوى المكث في مسجد للعبادة، فإنه يكون معتكفاً، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء لمن أراد المكث في هذا المسجد، وقد قال الله **عَزَّ وَجَلَّ**: «**وَعَهَدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ**» [البقرة: ١٢٥]، ففي هذه الآية يدل على أن كل ماكث في المسجد يسمى معتكفاً إن كان مكث بقصد العبادة، وكذلك قال الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**: «**وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ**» [الحج: ٢٥].

❁ ومن أحكام الاعتكاف أن بعض أهل العلم يقول: «إنَّ الاعتكاف جائز ولو ساعة من ليل أو نهار»، ومن أهل العلم من يقول: «إنَّ أقلَّ الاعتكاف يومٌ كامل أو ليلة كاملة»، وهذا الأولى لحديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كُنْتُ نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْفِ بِنَذْرِكَ»، فهنا قيَّد ذلك عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بليلة، وقد جاء عند أبي داود: «أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ سَاكِنًا خَارِجَ الْمَدِينَةِ فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اجْعَلْ لِي لَيْلَةً آتِي مَسْجِدَكَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: آيَةُ لَيْلَةٍ وَاحِدٍ وَعِشْرِينَ، فَكَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا جَاءَتْ لَيْلَةٌ وَاحِدٍ وَعِشْرِينَ آتَى بَدَائِتِهِ وَرَبَطَهَا قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ عِنْدَ بَابِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَكَثَ فِيهِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ ثُمَّ أَخَذَ بِزِمَامِ دَائِتِهِ وَذَهَبَ إِلَى مَسْجِدِهِ فِي الْبَادِيَةِ»، وهذا يدلُّ على استحباب أن يكون الاعتكاف يوماً كاملاً أو ليلةً كاملة.

❁ وَأَنَّ مِمَّا يَجِبُ فِي حَالِ الْعِتْكَافِ وَاللَبْثِ فِي الْمَسْجِدِ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ تَرْكُ مَبَاشَرَةِ النِّسَاءِ، وَأَقْصَدُ بِالْمَبَاشَرَةِ الْوَقَاعَ وَهُوَ الْجَمَاعُ أَوْ الْمَبَاشَرَةُ بِمَا دُونَ الْجَمَاعِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فمن مكث في المسجد حرمت عليه المباشرة لا الجماع ولا مقدماته الفعلية ولا القولية، والمسجد مسجد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما مرَّ معنا ليس خاصاً بالبقعة التي كانت في عهده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بل كلُّ ما مُدَّ فيه، وإنَّ ممَّا مُدَّ فيه هذه المساحات الملحقة به؛ لأنَّها موقوفةٌ للصلاة ومسورةٌ ببناء فاجتمع فيها القيدان الذي ذكره أهل العلم فيحرم على المرء أن يباشر أو أن يتلفظ في حدود وحرم المسجد بذلك.

❁ والمعتكف واللابث في المسجد يستحب له إذا لزم المسجد في النهار أن يصوم النهار كله إذا كان اليوم يوماً مشروعاً صومه.

❁ وكذلك يستحب له إذا دخل المسجد معتكفاً أن يتشاغل بالقرب وفعلها وأن يتعد ويجتنب عمّا لا يعنيه، وممّا لا يعنيه أن يترك الجدال والمرء، وأن يترك كثرة الكلام في مسجد رسول الله ﷺ وغيره، ولذلك يقول أهل العلم: «لأنّ كثرة الكلام مكروهة في غير الاعتكاف ففي الاعتكاف أولى»، ويجوز للمعتكف كذلك في المقابل أن يتحدث مع من يأتيه؛ لأنّ صفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ زارت النبي ﷺ في معتكفه فتحدثت معه وحدثها ﷺ، وليس الصمت سنة كما يظن بعض الناس فإنّ بعض الناس يسكت ولا يتكلم ويظن أن الصمات سنة وليس ذلك من شريعة الإسلام، ولذلك قال أهل العلم كالموفق وغيره: «إنّ ظاهر الأخبار يدلّ على تحريم التعبد بصمت» وقال غيره من أهل العلم: «أنّ ذلك مكروه» كما قال أبو الوفا بن عقيل وغيره، ولَمَّا «رَأَى أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ امْرَأَةً لَا تَتَكَلَّمُ قِيلَ لَهُ: أَنَّهَا قَدْ حَجَّتْ مُصِمَّةً، فَقَالَ لَهَا: تَكَلَّمِي فَإِنَّ هَذَا لَا يَحِلُّ، إِنَّ هَذَا مِنْ عَمَلِ جَاهِلِيَّةٍ»، فليس الصمت عبادة وإنما المنهي عنه رفع الصوت بأمر الدنيا، فإنّ رفع الصوت فوق النبي ﷺ منهي عنه، أخذ منه أهل العلم أنّه لا يجوز رفع الصوت في مسجد رسول الله ﷺ بغير ذكر الله عزّ وجلّ وبغير العلم.

❁ ومن العبادات المؤكدة في مسجد رسول الله ﷺ تعلّم العلم وتعليمه، فإنّ المدينة مدينة رسول الله ﷺ هي مآرز العلم والإيمان، وفيها نزل الوحي على رسول الله ﷺ، وأكثر أحاديث النبي ﷺ سُمِعَتْ مِنْهُ فِي هَذِهِ الْمَدِينَةِ وَفِي هَذَا الْمَسْجِدِ، وَلِذَلِكَ كَانَ التَّعْلِيمُ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ أَفْضَلَ مِنَ التَّعْلِيمِ فِي غَيْرِهِ،

والبركة في هذا المسجد في التعليم، خيرٌ من غيره من الأماكن، روى الإمام أحمد وصححه الحاكم من حديث أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أنه سمع النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يقول: **«مَنْ دَخَلَ مَسْجِدَنَا هَذَا يَتَعَلَّمُ خَيْرًا أَوْ يُعَلِّمُهُ كَانَ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»**، وهذا الحديث يدلُّ على أنَّ تعلُّم العلم في مسجد رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ** له فضلٌ خاصٌّ به، ولذا ما انقطع العلم في مسجد رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ومدينته على مرِّ التاريخ كما بين ذلك غير واحدٍ من المؤرخين، ولم يزل العلم والسنة والقرآن يتلى والعلم ظاهرًا من مبعث النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** إلى وقتنا هذا إلى قيام الساعة في هذه المدينة المباركة، وقد جاء من حديث أبي أمامة الباهلي **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: **«مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُرِيدُ إِلَّا أَنْ يَتَعَلَّمَ خَيْرًا أَوْ يُعَلِّمَهُ كَانَ لَهُ كَأَجْرِ حَاجِّ حِجَّةٍ تَامَّةً»**، وهذا الحديث الذي رواه الطبراني وحسنه بعض أهل العلم يدلُّنا على فضل تعلُّم العلم عمومًا، ويتأكد ذلك أيضًا في مسجد رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وإنَّ أفضل العلم كلام الله **عَزَّ وَجَلَّ** وكلام رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** الذي هو بوحىٍ من الله **عَزَّ وَجَلَّ**: **«وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ»** [النجم]، فمن تعلَّم العلم وخصوصًا قال الله قال رسوله فإنَّه هو الفائز وهو السعيد الغانم في الدنيا والآخرة.

❖ **ومن الأمور المؤكدة في مسجد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاصة عدم الكذب فيه لا مزاحًا ولا ظلمًا، فإنَّ مسجد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو موطن حديثه ومحل العلم والكذب فيه ينافي ذلك، روى الإمام أحمد وابن ماجه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَحْلِفُ عِنْدَ هَذَا الْمِنْبَرِ عَبْدٌ وَلَا أُمَّةٌ عَلَى يَمِينِ آثِمَةٍ وَلَوْ عَلَى سِوَاكِ رَطْبٍ إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ»**، فالكذب عمومًا حرام والحلف يمينٌ غموس، فإذا كان

ذلك في مسجد رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فإنه من أشد المواضع، ولذا قال الفقهاء: «إِنَّ تعظيم اليمين يكون تعظيم زمانٍ ومكانٍ ولفظٍ»، فأما الزمان فبعد العصر ﴿تَحْسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ﴾، وأما المكان ففي مسجد رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وعند منبره، وأما اللفظ فقد ذكر أهل العلم بما يكون تغليظ ألفاظ اليمين، ولذلك يلزم على المسلم أن يتقي الله **عَزَّ وَجَلَّ** ويحذر الكذب، هذه بعض الأحكام الخاصة بمسجد رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

وأما الأحكام العامة للمساجد عموماً والتي تتأكد في مسجده **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** من باب أولى؛ لأنَّ مسجده من أفضل المساجد إلا المسجد الحرام فإنَّ الأحكام كثيرة، ونذكر بعض هذه الأحكام على سبيل ما يمكننا أن نتحدث عنه قبل الصلاة، فمن ذلك:

❁ أنه يستحب للمسلم إذا أراد المسجد أن يخرج من بيته متوضئاً ومتطهراً ومتطيباً كما قال الله **عَزَّ وَجَلَّ**: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٣١] فقول الله **عَزَّ وَجَلَّ**: ﴿عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ أي: عند الإقبال إليه؛ لأنَّ هذا يكون سابقاً لدخوله ولا يكون عنده في وقته وإنما يكون متقدماً، ولذلك قال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كما في «الصحيحين»: «صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تُضَعَّفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَفِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ ضِعْفًا، وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلَاةَ لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إِلَّا رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ وَحُطَّتْ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةٌ» أو قال: «خَطِيئَةٌ»، فقوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ» هذا يدلنا على أنه يستحب للمرء أن يكون قد خرج من بيته متوضئاً وأن يكون قاصداً حال خروجه من البيت للمسجد الصلاة دون غرض آخر، وهذا معنى قوله: «ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلَاةَ» فإن له أجراً بخطاه، وإنَّ له مضاعفةً بصلاته، «لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إِلَّا رُفِعَتْ لَهُ بِهَا

دَرَجَةٌ وَحُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ»، وفي المقابل نهى النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** عن إتيان المسجد إذا كان في المرء رائحة خبيثة، فقال **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كما في «الصحیح»: **«مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالثُّومَ وَالْكُرَّاثَ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَى مِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ بَنُو آدَمَ»**، فهذا يدلُّنا على أنَّ المرء مأمورٌ بإبعاد الرائحة المنتنة عنه ومأمورٌ بإتيان الرائحة الطيبة من الطيب الحسن غير المؤذي للمسلمين فيتطيب في بيته ثم يخرج إلى المسجد بعد ذلك.

❖ ومن السنن عموماً في المساجد التي تتأكد في مسجد رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أنَّه يستحب إتيان المسجد بسكينة ووقار وعدم استعجال وعدم رفع صوت كما قال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: **«إِذَا تُوبَ لِلصَّلَاةِ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعُونَ وَأَتْوَهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ يَعْمَدُ إِلَى الصَّلَاةِ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ»** فبيَّن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أنه يلزم السكينة في الطريق للمسجد وألاً يكون المرء ساعياً أي: مُسرِعاً في مشيه وإنما يمشي بهدوء وسكينة من غير تماوت ومن غير استعجال، وثبت في «صحیح مسلم» كذلك من حديث أبي قتادة أنه قال: **«بَيْنَمَا نَحْنُ نَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ سَمِعَ جَلْبَةً فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟ فَقَالُوا: اسْتَعْجَلْنَا إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ: لَا تَفْعَلُوا، إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا سَبَقَكُمْ فَأَتِمُّوا»** وهذا يدلُّنا على مسألة مهمة وهو: أن المقصود السكينة والحرص عليها.

❖ ومن السنَّة لمن خرج للمسجد ألاً يشبك بين أصابعه في طريقه للمسجد، وقد قال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: **«إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ ثُمَّ خَرَجَ عَامِداً إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يُشَبِّكَنَّ يَدَيْهِ فَإِنَّهُ فِي صَلَاةٍ»** ومعنى التشبيك هو: أن يدخل أصابع يده اليمنى مع أصابع يده

الشمال، فالسنة عدم فعل ذلك عند خروجه من بيته لحين وصوله للمسجد ولا يفعل ذلك أيضاً في المسجد قبل الصلاة، وكثيراً من أهل العلم يرى أنه لا يفعلها حتى بعد الصلاة، وإن كان هذا أخف الأحوال لأنه قد جاء في حديث أبي هريرة: «**أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ**»، لكن قبل الصلاة مكروه وبعد الصلاة قيل: إنها مباح، وبعضهم يقول: إنها خلاف الأولى.

❖ ومن السنن المتعلقة بدخول المساجد التي تتأكد في مسجد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن المسلم إذا دخل المسجد فإنه يُقدِّم رجله اليمنى في الدخول وأن يقول الأدعية الواردة في المساجد، فتقال عند كل مسجد ومنها مسجد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في «صحيح مسلم» أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ**»، وثبت عند أبي داود أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقول إذا دخل المسجد: «**أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ**».

❖ ومن السنن التي وردت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المساجد عموماً أن المسلم إذا دخل مسجداً فالسنة أن لا يجلس حتى يصلي ركعتين، ودليل ذلك ما ثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في «الصحيحين» أنه قال: «**إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ**» وفي رواية: «**فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ**»، فدل ذلك على استحباب صلاة ركعتين، وهذه تتأكد في مسجد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأن الصلاة فيه مضاعفةً بألف صلاة فيما سواه من المساجد، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أدب رجلاً وزجره حينما جلس وأمره

أن يقوم وأن يصلي ركعتين لأجل تأكيد هذه السنة وهو صلاة الركعتين عند دخول المسجد.

✽ والسنة لمن دخل المسجد ومنها مسجد رسول الله **صلى الله عليه وسلم** وخصوصاً في يوم الجمعة ألا يتخطف الرقاب ويتخطأها، وقد جاء في سنن أبي داود: **«أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخُطُّ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ»** وفي لفظ: **«فَقَدْ آذَيْتَ وَآذَيْتَ»** أي: أنك أبطأت وتأخرت وآذيت المسلمين بتخطيك الرقاب.

✽ ومن السنن المتعلقة بالصلاة في المساجد ومنها: مسجد رسول الله **صلى الله عليه وسلم** أنه إذا صلى مع غير الإمام يستحب له أن يصلي إلى سترة؛ لأن النبي **صلى الله عليه وسلم** قال: **«إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُصَلِّ إِلَى سُتْرَةٍ وَلْيَدْنُو مِنْهَا وَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا، فَإِذَا جَاءَ أَحَدٌ يَمُرُّ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا فَلْيَقَاتِلْهُ»** أي: ليمنعه، قال: **«فَإِذَا جَاءَ أَحَدٌ يَمُرُّ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا فَلْيَقَاتِلْهُ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ»** هذا الحديث يدلنا على أن السنة لمن صلى مع غير إمام أن يجعل له سترة، وهذه سنة وليست بواجبة؛ لأنه جاء في بعض ألفاظ حديث ابن عباس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**: **«أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى إِلَى غَيْرِ شَيْءٍ»** وفي لفظ: **«إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ»**، وهذا يدلنا على أن وضع السترة إنما هو سنة وليس بواجب.

والسترة يُسنُّ أن يكون المرء قريباً منها وليس بعيداً، وإنما يجعل بينه وبينها كمثلي مسافة نصف ذراع أو أقل فيكون هذا هو الدنو منها من غير إلصاق بها، والسنة كذلك أن يجعلها مائلة قليلاً عن قبلته، وأقل الكمال فيها أن تكون مثل مؤخرة الرجل، وقد ثبت في

«صحيح مسلم» أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَإِنَّهُ يَسْتُرُهُ إِذَا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ آخِرَةِ الرَّحْلِ فَإِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ آخِرَةِ الرَّحْلِ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ صَلَاتَهُ الْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ»، وهذا يدلنا على أن من السنّة كذلك أن يمنع المصلي من أراد أن يمرّ بين يديه أي: الموضع الذي تصله يده ويمكنه أن يمنع منه، وأمّا إذا كان هناك زحام شديد فإنه لا يشرع على الصحيح من قول أهل العلم للمصلي أن يرد المار بين يديه، وهذا قياساً على أهل مكة فقد قيل: أنه باتفاق لا يمنع أحدٌ من المرور بين يدي المصلي في المطاف لأنه موضع زحام، ولذلك يقاس عليه كلُّ مكانٍ فيه زحام كمسجد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في بعض المواضع منه، وبعض الأزمنة فيه فإنه من شدّة الزحام يكون حرج في منع الناس وردهم من المرور.

❖ ومن السنن المتعلقة بالمساجد عموماً ومنها مسجد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه يستحب ويتأكد إطالة المكث في المسجد فإن إطالة المكث مستحبة سواءً كان بنية أو من غيرها بانشغال بعبادة أو غيرها، وقد قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما في «الصحيحين»: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَاةِ اللَّهِ غَفِرَ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمَهُ»، وجاء في بعض الأحاديث: «فَهُوَ فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظِرَ الصَّلَاةَ»، فإذا راعى المسلم ولا حظ أن الصلاة في مسجد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بألف صلاةٍ ممّا سواه من المساجد فإن منتظر الصلاة يكون في صلاة ما انتظر الصلاة فإنه يحصل له أجر تلك الصلاة بمضاعفتها، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

وإنّ ممّن أنعم الله عليهم ذلك من جاء المدينة زائراً فإنه في فضلٍ ونعمة عظيمة عند الله

عَزَّجَلَّ فَإِنَّ مَجْرَدَ مَكْتَهُ وَلِبَثِهِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُونُ لَهُ أَجْرُ الْمُصَلِّي وَيَكُونُ لَهُ دَعَاءُ الْمَلَائِكَةِ "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ" وَلَوْ قِيلَ لِلْمَرْءِ: أَتَشْتَرِي ذَلِكَ بِمَالِكَ كَلِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَكَيْفَ وَلَوْ كَانَ بِأَيْسَرِ الْعَمَلِ وَأَسْعَدِهِ.

❖ وَمِنَ السُّنَنِ كَذَلِكَ أَنَّ مَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ عَمُومًا وَمَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ السُّنَّةَ لَهُ أَنْ يَنْشُغَلَ بِالْعِبَادَةِ وَالطَّاعَةِ وَالذِّكْرِ وَالْقِرَاءَةِ وَالْعِلْمِ، وَأَلَّا يَنْشُغَلَ بِالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ أَوْ بِنُشْدَانِ ضَالَّةٍ وَأُمُورِ الدُّنْيَا، وَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ وَهُمْ فِي الصُّفَّةِ فَقَالَ: أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى بَطْحَانَ أَوْ الْعَقِيقِ؟ فَيَأْتِي مِنْهُ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ فِي غَيْرِ إِثْمٍ وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ؟ قَالَ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنَّا نُحِبُّ ذَلِكَ، فَقَالَ: أَفَلَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَعْلَمُ أَوْ يَقْرَأُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ وَثَلَاثُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنْ الْإِبِلِ» وَهَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّنَا عَلَى أَنَّ هَذَا الْفَضْلَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلَى وَيُقَاسُ عَلَيْهِ سَائِرُ الْمَسَاجِدِ، وَلِذَا فَإِنَّ الْمُسْلِمَ يُعْنَى أَنْ يَجْعَلَ وَقْتَهُ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الطَّاعَةِ وَفِي الْعِلْمِ وَفِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَأَنْ يَبْتَعِدَ عَنِ سَيِّئِ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ فَقَدْ نُهِيَ عَنِ حَمْلِ السَّلَاحِ فِي الْمَسْجِدِ لِمَا فِيهِ مِنْ خَشْيَةِ إِيْذَاءِ الْغَيْرِ، وَيُلْحَقُ بِهِ أَنْ يَدْخُلَ الْمَرْءُ مَعَهُ فِي الْمَسْجِدِ شَيْئًا يُوْذِي غَيْرَهُ مِنْ شَيْءٍ لَهُ حَدٌّ أَوْ شَيْءٌ يُضَيِّقُ عَلَى الْمُصَلِّينِ أَوْ فِيهِ قَدْرٌ وَقَدْ ثَبَتَ فِي «الصَّحِيحِينَ» أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا الْقَدْرِ إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ» وَقَوْلُهُ: «إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ» هَذِهِ «إِنَّمَا» إِنَّ الَّتِي دَخَلَتْ عَلَيْهَا "مَا" الْكَافَةُ فَإِنَّهَا تَكْفُ عَمَلَهَا لَكِنَّمَا تَزِيدُ فِي مَعْنَاهَا فَتَدُلُّ عَلَى الْحَصْرِ نَطْقًا عَلَى الصَّحِيحِ مِنْ قَوْلِ أَهْلِ الْعِلْمِ لَا فَهَمًّا، فَهَذَا يَدُلُّنَا عَلَى

أن المساجد إنما شرع فيها ذكر الله والصلاة وقراءة القرآن، لا يُشرع فيها الخوض في أعراض الناس بقيل ولا قال، لا يُشرع فيها الكذب فإن الكذب من أسوء الأخلاق وأعظم ما يآثم به المرء الكذب إذا كان في مسجد رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، لم تكن المساجد لبيع ولا شراء كما قال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ فِي الْمَسْجِدِ فَقُولُوا: لَا أَرْبَحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ ضَالَّةً فَقُولُوا: لَا رَدَّ اللَّهُ عَلَيْكَ» أي: لا ردَّ الله عليك ضالتك، فدلنا ذلك على أن المرء إذا دخل المسجد فليراعي ما شرع له كما قال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** إنما هي لذكر الله **عَزَّ وَجَلَّ** والصلاة وقراءة القرآن.

❖ ومن أحكام المساجد أن أهل العلم **رَحِمَهُمُ اللَّهُ** تعالى كرهوا أن يجعل المرء له مكاناً محجوزاً لا يجاوزه ويذهب ثم يعود إليه ويمنع الناس منه، وقد استدلَّ على ذلك بما جاء في حديث عبد الرحمن بن شبل: «أَنَّ النَّبِيَّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** نَهَى أَنْ يُوطَّنَ الرَّجُلُ مَقَامَ الْوَاحِدِ **كَإِطْطَانِ الْبَعِيرِ**»، وهذا الحديث رواه الإمام أحمد وصححه ابن خزيمة، أخذ منه أن أهل العلم يقولون: «يكره أن المرء يحجز موضعاً لصلاته أو يحجزه لدرسه أو يحجزه لمكثه» فإن المساجد إنما هي لمن سبق كما قال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «مَنْ لِمَنْ سَبَقَ» فإن من سبق فيكون أولى بالمكان هذا، والمرء إذا أراد الأجر فإنه لا يحصل الأجر بطريق ممنوع بأحد هذه المكروهات، وإنما استثنى أهل العلم من ترك مكانه وسيعود قريباً **أي**: لقضاء حاجة أو شرب ماء وسيعود قريباً فإنه يكون أولى وما عدا ذلك فلا.

هذا بعض ما جاء عن نبينا **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ** في فضل وشرف وأحكام هذا المسجد المبارك مسجد رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وما جاء في أحكام المساجد عموماً التي يدخل

فيها هذا المسجد من باب أولى وأحرى.

أسأل الله العظيم ربَّ العرش الكريم أن يمنَّ علينا بالهدى والتقوى،
وأن يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح، وأن يتولانا بهداه،
وأن يغفر لنا ولوالدينا وللمسلمين والمسلمات، وأسأله **جَلَّ وَعَلَا** أن يرحم ضعفنا،
وأن يجبر كسرنا، وأن يجيرنا من خزي الدنيا وعذاب الآخرة،
وأسأله سبحانه أن ينعم علينا بالنظر إلى وجهه الكريم في غير ضراء مضرة ولا فتنة
مضلة، وأسأله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أن يمنَّ علينا بمصاحبة نبينا **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** في جنات النعيم،
وأن يحشرنا في زمرة مع أصحابه ومع الصديقين والشهداء والصالحين،
وأسأله **جَلَّ وَعَلَا** أن يرينا الحق حقاً ويرزقنا اتباعه وأن يرينا الباطل باطلاً وأن يرزقنا
اجتنابه، وأسأله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أن يغفر لنا ولوالدينا وللمسلمين والمسلمات،
وأن يصلح لنا نياتنا وذرياتنا وأن يغفر ذنبا وأن يعفو عنا خطيئتنا،
وأسأله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** أن يصلح ولاية أمورنا وسائر ولاية أمور المسلمين،
وأن يصلح لهم بطانتهم وأن يريهم الحق حقاً ويرزقهم اتباعه،
وصلَّى اللهُ وسلَّم وبارك على نبينا محمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين، والله أعلم.

